

الباب السابع

محلات كهرباء السيارات

وإصلاح المكيفات والثلاجات

مادة (٢٦) : تلتزم المحلات بتجميع المخلفات الكيميائية الخطرة كالأحماض وغيرها في حاويات

مستقلة ونقلها للموقع الذي تحدده البلدية .

الباب الثامن

مصانع الطابوق والبلاط

مادة (٢٧) : تلتزم المصانع بنقل مخلفاتها الصلبة غير الخطرة إلى الأماكن التي تحددها البلدية .

مادة (٢٨) : تلتزم المصانع بتجميع المخلفات الكيميائية السائلة كالزيوت والأصباغ في حاويات

مستقلة ونقلها للموقع الذي تحدده البلدية .

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/١٠١

بتعديل القرار الوزاري رقم ٩٥/٣٣

استناداً إلى القرار الوزاري رقم ٩٥/٣٣ وتعديلاته ،

وبعد التنسيق مع وزارة الداخلية ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقدير

الى

الى

مادة (١) : يستبدل بنص البند الرابع من المادة (١) من القرار الوزاري رقم ٩٥/٣٣ المشار إليه

النص الآتي :

" أربعة عن أهالى الولاية يتم اختيارهم من قبل وزارة الداخلية على أن تمثل كل

نيابة - إن وجدت - بعضو واحد .

مادة (٢) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

د . خميس بن مبارك بن عيسى العلوى

صدر في : ٢٧ من صفر ١٤٢١ هـ وزير البلديات الإقليمية والبيئة

الموافق : ٣١ من مايو ٢٠٠٠ م : (٦٧٣)

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٦٧٣)
الصادرة في ١٧/١/٢٠٠٠ م

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٠/١٠٢

بتشكيل لجان البلديات الإقليمية

استناداً إلى قانون تنظيم البلديات الإقليمية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٦/٨٧ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/٦ بإعتماد التقسيم الإداري للسلطنة وتعديلاته ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٩٥/٣٣ بشأن لجان البلديات الإقليمية وتعديلاته ،

وبعد التنسيق مع الوزارات المعنية ،

وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة :

قرارات

مادة (١) : تشكل لجان البلديات الإقليمية بولايات منطقة الداخلية على النحو الآتي :

١ - ولاية نزوى :

- والي نزوى .

- مدير البلدية .

رئيساً .

عضوأ .

- ممثل لكل من وزارات : النقل والإسكان ، والتجارة والصناعة ، والشؤون

الاجتماعية والعمل والتدريب المهني ، والصحة ، والكهرباء والمياه .

- وأربعة أعضاء يمثلون أهالي الولاية وهم :

١ - محمد بن سليمان بن محمد الكندي .